

الموحد مراعى في الفاظ الوحدات

وذلك بالفردية والجنسية والمتنى

بمجرد عتقها وما تكرر من العبادات

فاسيماها بالاولاوامر وعند الشافعي

فصحة الله لما اعتل التكرار تلك ان تطلق

نفسها شيئين اذ انوى الزوج ذلك

وكذا اسم الفاعل يدل على المصدر

لغة ولا يخلط العدد حتى لا يراد بآية

السرفة الاسرفه واحده وبالفعل الوهم

لا يقطع الايد واحده **وحكم الامر نوعا**

وهو تسليم عين الواجب بالامر

وفضاه وهو تسليم مثل الواجب

به ويسنغل أحدهما مكان الآخر

مجازا حتى يجوز الاداء بنينه وبالعكس

فأريد

مصدر وهو المصدر

وهو نفس المصدر وهو المصدر

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

Copyright © King Saud University